

غريب الحديث لابن الجوزي

عَلَى حَوَاءَ بَعْدَ قَتْلِ ابْنِهِ أَي تَوَحَّشَ عِنْدَهَا أَوْ أَعْرَضَ عَنْ غَشِيَانِهَا .
وَقَالَ يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ أَي مَالِ زُكَّيَّ فَقَدْ ذَهَبَتْ أِبْلَاتُهُ أَي وَبِلَاتُهُ
فَقُلَيْبَتُ الْوَاوِ هَمْزَةٌ الْمُرَادُ شَرُّهُ وَمَضَرُّتُهُ .
فِي الْحَدِيثِ فَمَشَى قَيْصَرُ إِلَى إِيْلِيَاءَ لَمَّا أَبْلَاهُ □ .
قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ يَقَالُ مِنَ الْخَيْرِ أَبْلَايْتُهُ أَي بَلِيَهُ إِبْلَاءً وَمِنَ الشَّرِّ بَلَاهُ
يَبْلُوهُ بِلَاءً وَإِنْ نَمَّ مَا مَشَى شُكْرًا لِأَنْدِ فَاعٍ فَارِسَ عِنْدَهُ .
فِي الْحَدِيثِ لَا تَتَّبِعِ الثَّمَرَةَ حَتَّى تَأْمَنَ عَلَايَهَا الْأُبْلَاءُ أَي الْعَاهَةُ .
فِي الْحَدِيثِ بَيْنَا كَقَدِّ الْأُبْلَامَةِ وَهِيَ خُوصَةٌ الْمُقْلِ أَي نَحْنُ وَأَنْتُمْ سِوَاهُ .
فِي صِفَةِ مَجْلِسِ رَسُولِ □ لَا تُؤْبِنُ فِيهِ الْحُرْمُ أَي لَا يُذْكَرَنَّ بِقَبِيحٍ .
وَنُهِيَ عَنِ الشُّعْرِ إِذَا أُبْنِتَ فِيهِ النِّسَاءُ .
وَمِثْلُهُ أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي أَنْاسٍ أَبْنُوا أَهْلِي